

١٠٨/١٩٨٩ - الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب
(الإيدز/السيدا) ومكافحتها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٥٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وقرار الجمعية العامة ١٥/٤٣ المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، وقرارات جمعية الصحة العالمية ج ص ع ٤٢ - ٢٠ المؤرخ في ١٧ ايار/مايو ١٩٨٩ ، وج ص ع ٤٢ - ٣٣ ، وج ص ع ٤٢ - ٣٤ المؤرخين في ١٩ ايار/مايو ١٩٨٩ ، وغيرها من القرارات ذات الصلة ، وإعلان لندن بشأن الوقاية من الإيدز^(٧٥) ، ومناقشات المؤتمر الدولي الخاص المعني بالإيدز والمعقود في مونتريال في الفترة من ٤ إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ،

وإذ يعترف بما لمنظمة الصحة العالمية من قيادة راسخة في توجيه وتنسيق
البتشيف المتمثل بالإيدز والوقاية منه ومكافحته وبحوثه ،

وإذ يلاحظ مع التقدير جهود المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، فضلا عن
الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية ،

وإذ يرحب خاصة بتحالف منظمة الصحة العالمية مع برنامج الأمم المتحدة
الإنمائي من أجل مكافحة الإيدز ودور هذا التحالف في تيسير تنفيذ الاستراتيجية
العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته على المستوى القطري ،

وإذ يشير إلى قرارات جمعية الصحة العالمية والجمعية العامة المتعلقة
بالجوانب الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية للمشكلة ، بما في ذلك الحاجة إلى
احترام حقوق الإنسان وكرامة جميع البشر ، بما في ذلك المصابون بفيروس نقص المناعة
البشري ،

وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي أن تكون مكافحة الإيدز متممة مع أولويات الصحة
العامة والاهداف الإنمائية الوطنية الأخرى وأن لا تؤدي إلى صرف الاهتمام أو تحويل
الموارد عنها وأن لا تحوّل اتجاه الجهود والموارد الدولية اللازمة لأولويات الصحة
الشاملة ،

(٧٥) A/43/341-E/1988/80 ، المرفق ، التذييل الاول .

وإذ يدرك أنه يمكن أن تترتب على الإيدز عواقب اقتصادية واجتماعية خطيرة ، لا سيما في البلدان التي ترتفع فيها عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري وتكون خدمات الصحة العامة وغيرها من الموارد الإنمائية محدودة ،

وإذ يدرك الحاجة إلى التصدي لمشكلة إساءة استعمال العقاقير من منظور الوقاية من الإيدز ومكافحته ،

وإذ يساوره القلق لأنه يبدو ، رهنا بالظروف الفردية والاجتماعية ، أن المراة والطفل قد أصبحا مؤخراً أشد الغئات عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشري ،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن الاستراتيجية العالمية للوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها^(٧٦) وبالتقرير التكميلي عن الأنشطة المتعلقة بالإيدز التي تظلع بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(٧٧) ؛

٢ - يحيط علماً مع التقدير ويرحب بالترتيبات التي اتخذها الأمين العام ، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، لضمان استجابة منظومة الأمم المتحدة استجابة منسقة لجائحة الإيدز عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٨٨ وقرار الجمعية العامة ٤٣/١٥ ؛

٣ - يرجو من الأمين العام ، نظراً للأثار الخطيرة المحتملة لجائحة الإيدز على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في عدد من البلدان النامية ، أن يكثف جهوده ، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، لحشد الموارد التقنية لمنظومة الأمم المتحدة ومواردها الأخرى ذات الصلة من خلال اتخاذ تدابير البحوث والبرامج المنسقة للتصدي لهذا الجانب من المشكلة ؛

٤ - يطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية تنسيق جهودها مع منظمة الصحة العالمية في تنفيذ الاستراتيجية العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته ؛

(٧٦) A/44/274-E/1989/75 ، المرفق .

(٧٧) A/44/274/Add.1-E/1989/75/Add.1 .

٥ - يدعو الجمعية العامة إلى النظر في تقرير المدير العام لمنظمة
المحة العالمية وفي استجابة منظومة الأمم المتحدة لجائحة الإيدز ، واتخاذ قرار
مناسب بشأن المزيد من الإجراءات ، آخذة في اعتبارها هذا القرار .

الجلسة العامة ٣٦

٣٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٩/١٩٨٩ - تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة
والعشرين (٧٨) ،

وإذ يشير إلى أحكام الفصلين التاسع والعاشر من ميثاق الأمم المتحدة ،
ولا سيما دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنسيق في الميادين الاقتصادية
والاجتماعية داخل منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد من جديد أهمية وظائف البرمجة والتنسيق التي تنهض بها لجنة
البرنامج والتنسيق بوصفها الجهاز الفرعي الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
والجمعية العامة المختص بالتخطيط والبرمجة والتنسيق ،

وإذ يعترف بأنه ينبغي أن تكون تقارير أداء البرنامج ، وعمليات تقييم
البرنامج ، وتحليلات البرنامج على نطاق المنظومة ، وسائر أدوات التنسيق ذات الصلة
أدوات هامة لتمييز فاعلية عمليات البرمجة والتنسيق وتحسين تكاملها عند الاقتضاء ،
ولتمكين الأمم المتحدة من أداء دورها ووظائفها ،

١ - يحيط علماً بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة
والعشرين ويؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه ؛

(٧٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ،

الملحق رقم ١٦ (A/44/16) .